بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة التفتيش القضائي
Judicial Inspection Authority

تعميم هيئة التفتيش القضائي رقم (٢٢) لسنة ١٤٤٧هـ/ ٢٠٢٥م
بشـــأن
الدليـــــل الإجرائـــــي للقضـــــاء المســـــتعجل

الإخوة/ رؤساء وقضاة المحاكم الاستئنافية والابتدائية المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

مرفق لكم بهذا الدليل الإجرائي للقضاء المستعجل المقر من مجلس القضاء الأعلى في جلسته رقم (٥) بتاريخ ١٤/٥/١٤٤٧هـ؛ بما يكفل تنظيم العمل وتيسير إجراءات التقاضي وتسريعها، ولهذا يجب على كافة المحاكم الالتزام بما ورد في الدليل، وذلك لما للقضاء المستعجل من دور في توفير الحماية القضائية العاجلة وصون الحقوق من الضياع، ودفع الضرر الذي لا تُحتمل تبعاته نتيجة البطء في إجراءات التقاضي العادي.

وفي إطار السعي الدائم والحثيث لتحقيق العدالة الناجزة وتوحيد الممارسات القضائية، وحفاظاً على المبادئ الشرعية والقانونية التي تحكم عمل القضاء، ونظراً لخصوصية الإجراءات والمواعيد في هذا النوع من التقاضي، فإن هذا الدليل تم إعداده ومراجعته من قبل لجنة تشمل قضاة ذوي كفاءة وخبرة وبإشراف مباشر من مجلس القضاء الأعلى وهيئة التفتيش القضائي، الأمر الذي يجعل من الواجب الالتزام التام بأحكامه والاسترشاد به، لتوحيد المفاهيم والإجراءات لاتخاذ تدابير سريعة للحفاظ على الأوضاع القائمة أو صيانة الحقوق الظاهرة وفقاً للقانون.

وعليـــــه: على جميع القضاة المختصين بنظر الدعاوى المستعجلة الالتزام بتنفيذ أحكام هذا الدليل بدقة، مع مراعاة الطابع المستعجل لهذه الدعاوى دون الإخلال بضوابطها القانونية. وعلى رؤساء المحاكم الإشراف على التطبيق السليم للدليل وتذليل أي معوقات أو صعوبات جراء تطبيقه بما في ذلك اتباع أمانات السر وأقلام الكتاب الإجراءات الموضحة في الدليل فيما يتعلق بقيد الدعاوى المستعجلة وإعداد محاضر الجلسات وحفظ الأحكام والأوامر الصادرة فيها بشكل منظم.

والله ولي الهداية والتوفيق

صدر بهيئة التفتيش القضائي
بتاريخ ٤ / ٧ / ١٤٤٧هـ
الموافق ٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٥م

القاضي د./ مروان محمد علي المخافري
رئيـــس هيئة التفتيش القضائي

٤/٧/١٤٤٧

صورة مع التحية للإخوة:
- فضيلة د. رئيس مجلس القضاء الأعلى.
- فضيلة النائب العام.
- فضيلة القائم بأعمال وزير العدل وحقوق الإنسان.